


الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية إذا توفرت لديها أسباب معقولة
للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل
الأموال لجمعية إيثار للخدمات الإنسانية

عدم تحذير العميل من وجود شبهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي :

١. القبول الشكلي للمتبرع وعدم رفضه.
٢. تجنب عرض البديل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
٣. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المفروعة لجهات الاختصاص.
٤. الا يؤدي اجراء الاتصال بالعميل او مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات الى اثارة الشكوك حوله.
٥. عدم اخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة او نحو ذلك.
٦. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية لدى رئاسة أمن الدولة فوراً وبشكل مباشر.
٧. اعداد تقرير مفصل يتضمن جمع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك الحالة والأطراف ذات الصلة، وتزويد الإدارة العامة للتحريات المالية به.
٨. عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطهم.

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية إيثار للخدمات الإنسانية في اجتماعه (٥) الموافق ٢٥/٨/٢٠٢٢م لعام ٢٠٢٥م، على الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل عمليات لها علاقة بغسل الأموال، وقرار اعتمادها والعمل بموجهاها، ونشرها على الموقع الإلكتروني بالجمعية.

رئيس مجلس الإدارة

عبدالله علي المهاشم

